رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - ٧١/ البيوع والمعاملات #البيوع_والمعاملات

من تاجر بأموال اليتامى ثم خسر هل يضمن أموالهم | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

شخص ولي على اموال يتامى الاموال يتامى ان وضع في بيته او في البيت مع مرور الزمن تأكلها الزكاة وعمر رضي الله عنه يقول هجروا في اموال حتى لا تأكلها الصدقة. فهو له حق المتاجرة بها لمصلحة - 00:00:00

اليتامى ولكن في هذه الحالة كل الحالتان. الحالة الاولى يكون قد فرط وضع في شيء عادة يخسر وفرط ولا اجتهد. ولا يضمن اخر لا وضع فيه شيء عادة ما يخسر عادة - 00:00:24

عادة ما يحصل على حسب طبعا البشر عند الله جل وعلا. لكن حدث البشرية وهذا السبيل آآ اكثر امانا من هذا السبيل كما حكيم حزام اذا بايع رجلا وضاربه يقول الا تظع مالي - 00:00:38

بكل ذات ولا تنزل به واديا اعمالي في كل ذات كبد يعني لا تظع هذا المال مضاربة في البهائم الابل لان العرظة للواو تنزل الاودية. لان هذا عرضة يأتي المطر ثم يذهب هذا المال كله. فاذا وضع على - 00:00:56

في مكان اه امن ثم بعد ذلك خسرت كنا نطبق على القاعدة على المحسنين من - 00:01:17